

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

حصة جماعة هواره أولاد رحو بإقليم جرسيف من الضريبة على القيمة المضافة خلال الولاية
الحالية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،
تعتبر حصة جماعة هواره أولاد رحو التابعة لإقليم جرسيف من الضريبة على القيمة المضافة بمثابة العمود الفقري لميزانيتها السنوية وتكاد تخصص في مجملها للأداء التعويضات المستحقة لفائدة الموظفين العاملين بإدارة الجماعة، وقد ظلت الحصة التي تتوصل بها لا تستجيب لتلبية الحاجيات الحقيقية لساكنة الجماعة. وأمام مستجدات القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 وما خوله من إلزامية التفاعل والتجاوب مع متطلبات وحاجيات المواطنين والمواطنات سواء بشكل فردي أو من خلال جمعيات المجتمع المدني، أصبح لزاما أن تتطور موارد هذه الجماعة لتغطية المصاريف المترتبة عن تلبية متطلبات المجتمع المدني. ومن أجل تقييم مدى نجاعة أداء هذه الجماعة، وتديرها لهذه النفقات في إطار قواعد الحكامة، نسألكم، السيد الوزير المحترم:
ما هي حصة جماعة هواره أولاد رحو بإقليم جرسيف من الضريبة على القيمة المضافة خلال الولاية الحالية؟
وما هي التدابير التي تعتمدون القيام بها في إطار تقييم أداء هذه الجماعة؟
وما هي الآجال الزمنية لذلك؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

بعزيز سعيد